

بحار الأنوار

[147] عليهما السلام قالا: إن أبا ذر عير رجلا على عهد النبي صلى الله عليه وآله بامه فقال له: يا ابن السوداء ! وكانت امه سوداء ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: تعيره بامه يا باذر ؟ قال: فلم يزل أبو ذر يمرغ وجهه في التراب ورأسه حتى رضي رسول الله صلى الله عليه وآله عنه. 20 - الدرة الباهرة: الهزؤ فكاهة السفهاء وصناعة الجهال. 21 - كنز الكراجكى: روي، عن أحد الأئمة أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن الله عز وجل كتم ثلاثة في ثلاثة: كتم رضاه في طاعته، وكتم سخطه في معصيته وكتم وليه في خلقه، فلا يستخفن أحدكم شيئا من الطاعات فانه لا يدري في أيها رضا الله، ولا يستقلن أحدكم شيئا من المعاصي فانه لا يدري في أيها سخط الله ولا يزر أن أحدكم بأحد من خلق الله فانه لا يدري أيهم ولي الله. 57. * (باب) * * " (من أخاف مؤمنا، أو ضربه أو آذاه، أو لطمه، أو أعان عليه) * * " (أو سبه، ودم الرواية على المؤمن) * 1 - ن: أحمد بن الحسين بن يوسف، عن علي بن محمد بن عنبسة، عن بكر ابن أحمد بن محمد بن إبراهيم، عن فاطمة بنت الرضا، عن أبيها، عن آبائه عن الصادق عليهم السلام، عن أبيه وعمه زيد، عن أبيهما، عن أبيه وعمه، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: لا يحل لمسلم أن يروع مسلما (1). 2 - لى: عن الصادق عليه السلام قال: أعتى الناس من قتل غير قاتله، أو ضرب غير ضاربه (2). أقول: قد مضى مثله بأسانيد في باب من أحدث حدثا وسيأتي في باب مواعظ النبي صلى الله عليه وآله:.

ص 14 في حديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله. (1) عيون الاخبار ج 2 ص 70. (2) أمالي الصدوق